

كاتب بالقرء و ما بات الله لا شك ان الكذب بها كما ذكره في قوله واما الذين فسقوا فاما انما كانوا
 اراة و ان يخرجوا منها اعداء فيها وقيل لده و تو غراب لنا الذي تمة تكذبون و قوله صلى الله
 على من لم يجرى عليه قوله و كذا تكذب يوم الدين قلنا على الكفار الكذب ان لا يحق ان كل فاسق ليس يكذب
 الرباين ما يدل على ان الكاذبين في مقابلة الحق من غير الكذب و لا شك ان الفاسق ليس يقرب فيكون
 كاذبا و ذلك قد ثبت في حديث سابق الذين كفروا الذين كفروا و سبق الذين كفروا الذين كفروا الذين كفروا
 لا ولا على من يفتن الناس ان الفاسق ليس من روع الله و كان من قوله كذبت فتوحا و قوله
 فقال لا يباين من روج الله ان القوم الكاذبين قلنا الصغرى ممنوعه فانها راجع الى الغفوان من الله
 او القوم من قسده بهذا يفتن ما يقال ان الفاسق من المخدرات بل من ان يكون كاذبا في قوله انما يباين
 و ان لم يقصد الحق فليس من توفيق القوم فان قيل يعنى ان الله ليس يوفى من شر ما و كان
 من كان كذبا فتوحا فواجب ينجى الكسرى و اما الفاسقون يكون الفاسق ما نفعتموهما
 و جعل من حقك و هو ان قوامه على المعصية المفضية الى العذاب يدل على انه كاذب في دعوى بغيره
 لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدعوا في هذا الخبر في قوله صلى الله عليه و آله
 و نقل في قوله صلى الله عليه وسلم انما الفاسقون كذابت انما و عدوا خلقا و انما حدث كذبت
 و اذا و بين حان و اجواب عن الاول انه ان كان كاذبا في كذب العذاب لكن يرجو الرحمة و اما
 توفيق القوم و عليه على اصل العقوبة بما جعل المدة بخلاف حديثه و كذا و كذا و انما كذبت
 مع كونه من اهل الجنة و ليس على طهره و فاقا لقطع بان من و عذبة عذبه ثم اخذها لم يكن منها فتنة
 في الدين و اذا ما علمت ان الفاسق من كل حال لما في قوله صلى الله عليه و آله و سلم
قوله العيش المشا في الاسلام كجوه طمان ان باين و الاسلام و احدا و سعة امنت
 بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم صدقة و سعة اسلمت له سلمته و لا ينظر بينهما فوق
 لرجوعها الى سعة الاخرات و الا نفي و الا و عان و القول و ما تجلته لا يعقل بحسب الشرح
 مؤمن ليس سلمه و اسلام ليس يؤمن و هذا و اراء القوم في وقت الاسير و انما و
 المعنى عدم النفي على ما قال في النفي و لا سمان من قبل الله المتراه في فعل مؤمن سلم
 و كل سلم مؤمن ان باين اسم التصديق شهدا و العقول الا ثار على و هذا نية المدخل
 ما بعد و تير له من غير تركت خصوصا من طريق المراد منها عمل و احد و لو كان ان سمان تخالف
 بتصوره و هو احد و احد ان اخر و التصور مؤمن ليس سلمه و مسلم ليس مؤمن فيكون لا يفتن
 في الدنيا و الاخرة علم ليس الاخرة و هو يظن قطعاً و قال في الكفاية ان باين هو تصديق الله
 فيما لا يرضى و اخره و الاخره و لا سلمه فهو ان النفي و الاخره و لا يفتن في الله
 يقول ان هو الله و ان باين لا يفتن عن الاسلام كما علم في قوله صلى الله عليه و آله و سلم
 ان باين كذا و هذا الحق صحيح التمسك فيه بالاصل على ان يفتن ان باين ما يعجز ما يعجز ان باين

قوله ان و لا يكون مسلما و يخرج ما يعجز في الاسلام و لا يكون مؤمنا على ان ليس المؤمن كما لا يكون المؤمن
 و لا يكسر على انما و ان باين و ان الاسلام و الجسد على ان لا يكون مؤمنا و قد قيل ان باين
 عليه و سلم فثبت فرق مؤمن و كذا و مؤمن في و لا يبعث له و المشهور من استدل ان تقوم و جهنم
 احدها ان الامان لو كان غير الاسلام لم يقبل متقية لقوله صلى الله عليه و آله و سلم من يفتن غير الاسلام و يفتن
 يقبل منه و الا لزم بطر بالانفاق و لا يحق ان يكون غير مؤمن و لا يفتن و لا يكون مسلم و لا يكون
 عبد و حق الطاعة على ما سبق و قد عرفت ما فيه من المراد بالدين الملة و الطريقة التي يفتن
 من النبي صلى الله عليه وسلم و ان باين كذبت و ان استقر فاطق حاصل الفسخ و من الاسلام
 و لم يسمع و من الاسلام لا باين و ذلك لا مشقة لفظ الاسلام في طرفة النبي صلى الله عليه وسلم
 و اعني ان الصفة التي هي مساوية لاسم الدين محرم الله عليه و سلم و لفظ الامان في فعل الدين
 من حيث انما ضاقت عليه و لم يعجز نية الاسم للدين و لهذا كثر ما يفتن في ان باين في ذكر المتفق
 مثل انما و الله و رسول و غير ذلك في الاسلام و ما بينهما انما كان غير علم بغيره
 احدها من ان اخره و الا لزم لفظ قوله صلى الله عليه و آله و سلم من كان من المؤمنين فما و جرت فيها
 بيت من المسلمين اي علم من كان فيها من المؤمنين ان اهل بيت من المسلمين و لا يفتن
 باية كذا لغيره ان اسمها لا حاطه و التمول بحسب بدخل المستثنى من قوله صلى الله عليه و آله و سلم
 على انما و القوم و قد عرفت ان المراد لا يحا و عدم النفي بغيره ان نفيها في قوله صلى الله عليه و آله و سلم
 على السوا و الاضا بل يرجع من كون المؤمنين كذبت و خرجت المحل في قوله صلى الله عليه و آله و سلم
 النجاة و كان مشيئا لا بالكس علمها سبق الى لعن الا و صار فيها ما لم يفتن و انما
 العلماء فلم انكث الابعق الناس و قد سجد سوق اعدا المسلمين سابق الاخرة لفتن
 يؤمنون عليك ان المسلمين اقل ان يتوا على اسلامهم الايمان ليس ان من يؤمن باية تا فتم
 مسلمين ما بينهما الذين امنوا القوم الذين آمنوا و لا يؤمنون الا و انتم مسلمون فلو انما
 ما بعد و ما انزل اليها قوله و نحن ليس للمسلمين الرضا و ذلك من الامان و و هبت
 الكسوة و بعض المقتر للفتن انما نظر الى ان لفظ الامان يعني على التصديق فيما خبر الله
 علمانه و لفظ الاسلام عن التمسك و ان نفي و يتعلق بالتصديق فيما خبر الله
 يكون فعلا اخفا و متعلق بالعمل الا و اخره و النفي و متمسكا بايات اهدى و نفي
 الاخره لفتن انما في قائله الا و انما قل انتم مؤمنون و لكن قولوا مسلمين و يحفظ
 احد صاعدا ان طلق في محافى قوله صلى الله عليه و آله و سلم ان المسلمون المؤمنون و المؤمنات المؤمنات الاية
 و اما و جوه الامان و التمسك و التمسك هو الاسلام و بان جبر على ما جعله الدين سال
 النبي صلى الله عليه وسلم عن كل واحد منهما على عدة و اجاب النبي صلى الله
 عليه وسلم عن كل واحد و ذلك انه قال خبر عن الامان فقال الامان ان تؤمن